



رؤية قانونية في

نظام الخزانة الموحدة و التحصيل الالكتروني

ورقة حول الإصلاحات في

قانون الاجراءات المالية و المحاسبية لسنة ٢٠١٧م

د. سامي عبد الحلیم سعيد

٢٠١٧م



## مقدمة

ظل نظام أورنيك ١٥ المالي مستخدماً في كل الدوائر الحكومية، كنظام للتحصيل يضمن توحيد نظام التحصيل المالي، ويضمن ادراج تلك الاموال في الخزانة العامة للدولة . وبما ان الأورنيك ذو طبيعة ورقية، فهو في حكم النقد، لذا فان تسليمه للمتحصلين، يتم وفق اجراءات مالية و ادارية محددة، ويكون دفتر أورنيك ١٥، مطبوع وفقاً لتسلسل رقمي ويكون في عهدة الموظف المتحصل، وكل مبلغ مسجل على الاورنيك يستلزم على الموظف المتحصل ان يقوم بتوريد قيمته حسب نصوص اللائحة المالية ولائحة الحسابات. كانت كل المؤسسات الحكومية ملزمة باستخدام أورنيك ١٥، كما انها لا يمكن ان تقوم بفرض رسوم ما لم يكون لتلك الرسوم سند قانوني، و اهم المؤسسات الحكومية التي كانت تتعامل في تحصيل الموارد المالية للدولة، هي الضرائب والجمارك حيث أنها وحدات تقوم عليها الموازنة العامة للدولة وكذا بقية الوحدات الاخرى.

لقد قررت الحكومة السودانية بان يتم التوقف عن التعامل باورنيك ١٥ المالي الورقي، في يونيو ٢٠١٥، و تحويل منهج التحصيل الى الطريقة الالكترونية، محاولة منها لمواكبة التطور العالمي في هذا المجال، الا ان هذا التطور يجب ان يجب ان يرافقه العديد من التعديلات و الاصلاحات القانونية المرتبطة بتحصيل الرسوم وتحد من الفساد المالي و الاداري، بحيث يضمن حماية حقوق المواطن، و كذلك يجب ان تتطور القوانين الاخرى ذات صلة بما في ذلك القانون الجنائي، بحيث يجب ان تتم معاقبة اي موظف عام يتحصل اموال عامة بدون الاورنيك الالكتروني.

و لنظام التحصيل الالكتروني العديد من المزايا، والتي تشمل تسهيل الخدمات للمواطنين وتحقيق مبدأ الانضباط والشفافية في المال العام، وصولاً للتخطيط السليم وتوظيف الموارد، و يحارب العديد من مظاهر الفساد و الانحراف الاداري، و كذلك محاربة كافة صور إخفاء الموارد و التجنيب. و التطور الطبيعي لهذا النظام يذهب الى تمكين المواطنين تسديد الرسوم الحكومية دون الحاجة الى الذهاب الى الديوان الحكومي المعني، حتى يكون التحصيل منظومة متكاملة من النظم والبرامج الهادفة التي تسهل إجراءات الدفع الإلكتروني بطريقة آمنة، بالنظر إلى التطبيقات الحديثة لنظام التحصيل الإلكتروني في العالم، بمقدور النظام، اذا احسن توظيفه، أحداث تحول في هيكل إيرادات الدولة خاصة الضرائب المباشرة وغير المباشرة وإعادة توزيع الدخل القومي بعدالة على المواطنين وتنظيم وترتيب أولويات الإنفاق الحكومي لمحاصرة عجز الموازنة وإحداث فائض في الموازنة العامة. النظام الجديد، يستلزم اتباع تعديلات شاملة في النظام القانوني الذي يحكم النظام المالي و المحاسبي في الدولة، و من ضمن ذلك تعديل الدستور الانتقالي للعام ٢٠٠٥ وقانون الاجراءات المالية و المحاسبية للعام ٢٠٠٧ لتطبيق نظام الخزانة الواحدة لكل السودان .

رؤية قانونية في

نظام الخزانة الموحدة و التحصيل الالكتروني

ورقة حول الإصلاحات في

قانون الاجراءات المالية و المحاسبية لسنة ٢٠٠٧م

1

د. سامي عبد الحليم سعيد

٢٠١٥م

استتبع اعتماد نظام التحصيل الالكتروني الجديد اصدارلائحة التحصيل الالكتروني لسنة ٢٠١٥ لتنظم وتلزم كل اجهزة الدولة في شأن التحصيل المالي الالكتروني، وانها اعطت سلطة التطبيق الى وزير المالية بمستوى الحكم المعنى، مما يدعو الى تعديل الدستور لتطبيق نظام الخزانة الواحد. الأئحة عمدت الى سد الفراغ التشريعي الذي ينظم نظام التحصيل الالكتروني. في هذه الورقة نحاول نناقش لأئحة التحصيل الالكتروني وقانون الاجراءات المالية و المحاسبية، لتبئين الاصلاحات التشريعية التي يمكن ان تتبع لضمان فعالية التحصيل المالي الحكومية كرافد أساسي للموازنة العامة للدولة.



رؤية قانونية في  
نظام الخزانة الموحدة و التحصيل الالكتروني  
ورقة حول الإصلاحات في  
قانون الاجراءات المالية و المحاسبية لسنة ٢٠١٧م

د. سامي عبد الحليم سعيد  
٢٠١٥م

## أولاً: لأئحة التحصيل الألكترونى ٢٠١٥م

### براءة الذمة المالية للمكلف بعد التحصيل بموجب أورنيك ١٥ الألكترونى:

وفقا للأئحة التحصيل الألكترونى التي صدرت فى يونيو ٢٠١٥م فإن سداد المستحقات والمفروضات المالية عن طريق التحصيل الألكترونى والحكومى وايصال ١٥ الألكترونى يعتبر مبرءا للذمة فى حدود المبلغ الذى تم سداده، وانه وفقا للأئحة على المتحصل فى نظام التحصيل الألكترونى الحكومى ان يمنح المكلف الذى قام بالسداد مستندا أو اشعارا يفيد ببراءة ذمته، يشمل المبلغ الذى تم سداده والجهة التى تم سداد المبلغ لصالحها وأى بيانات أخرى تكون ضرورية، وبموجب الأئحة فان جميع عمليات التحصيل الألكترونى الحكومى وفق البرامج وقواعد البيانات والشبكات التى تم اجازتها بواسطة الوزارة لها حجية المستندات الرسمية .

### مركزية التحصيل:

وتقرر بموجب الأئحة التى وقع عليها السيد بدر الدين محمود، وزير المالية والتخطيط الاقتصادى ان تؤول ملكية نظام اورنيك ١٥ الألكترونى للإدارة العامة للتحصيل الألكترونى الحكومى والتخزين والامداد برئاسة ديوان الحسابات بوزارة المالية وفق مهام واختصاصات الادارة المالكة الملحقه بهذا القرار .

كما تقرر بموجب الأئحة ايقاف التعامل بالاورنيك المالى (١٥) الورقى واى نماذج ايرادات ورقية اخرى بنهاية يونيو ٢٠١٥م وتصبح كافة ارانيك التحصيل الورقية غير مبرئة للذمة ويعتبر الاورنيك المالى ١٥ الألكترونى كمستند أوحدهم لتحصيل كافة الاموال العامة وانه مبرئ للذمة فى كافة دفعيات سداد الاموال العامة وذلك اعتبارا من الاول من يوليو ٢٠١٥م، وان كل من يتحصل أو يسدد أموالا عامة بموجب اورنيك ورقى يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها قانونا .

ونصت الأئحة ان يقوم ديوان الحسابات بتوفير كافة التجهيزات المستخدمة فى التحصيل الألكترونى الحكومى من الأجهزة الثابتة والمتحركة وتحديد مسؤوليات المستخدمين سواء ان كانوا معاونى تحصيل أو متحصلين أو محاسبين أو فنيين بموجب منشورات يصدرها ديوان الحسابات.

رؤية قانونية في

نظام الخزانة الموحدة و التحصيل الألكترونى

ورثة حول الإصلاحات في

قانون الاجراءات المالية و المحاسبية لسنة ٢٠٠٧م

3

د. سامي عبد الحليم سعيد

٢٠١٥م

## الأستغناء عن الملفات الورقية والإستعاضة عنها بملفات إلكترونية :

كما نصت اللائحة ان يقوم الديوان بإنشاء ملفات بيانات الكترونية متكاملة تحوى كافة بيانات حسابات التحصيل للالكترونى الحكومى والسداد الالكترونى لصالح حكومة السودان وكيفية رصده ومراجعتة وتأمينه ويقوم الديوان بتصميم إيصال ١٥ الالكترونى يحتوى على كافة البيانات التى توضح الجهة المسدد لها والشخص دافع الضريبة والشخص دافع النقدية والتاريخ والمبلغ المسدد وأى بيانات أو معلومات اخرى تكون ضرورية أو يرى الديوان ضرورة اضافتها.

وتضمن الفصل الثالث لللائحة إجراءات التحصيل الإلكتروني الحكومي للمال العام بواسطة الاتصال المباشر والتي شملت ان يتم إصدار أورنيك (١٥) الإلكتروني عن طريق الاتصال المباشر بصفحة انترنت متصلة بالنظام المركزي، وان يقوم المتحصل بالاتصال بالنظم المركزي بواسطة جهاز حاسوب أو جهاز متحرك عبر شبكة الأنترنت وإدخال الاسم وكلمة المرور وتوثيق الشخصية من خلال بطاقة التوثيق الإلكتروني، ومن ثم إدخال اسم المكلف او المستفيد من الخدمة ثم اختيار الخدمة أو الرسوم أو الضريبة التي سيتم سدادها ،وبعدها يطلب المتحصل من النظام طباعة إيصال (١٥) الإلكتروني ويقوم النظام بتسجيل البيانات وإرسال نسخة للمتحصل و يطبع المتحصل الإيصال المرسل من النظام عبر الطباعة.

كما تضمنت اللائحة اجراءات التحصيل الإلكتروني الحكومي بواسطة الاتصال غير المباشر والتي تضمنت اختيار الخدمة أو الرسوم أو الضريبة التي سيتم سدادها وإصدار أورنيك (١٥) الإلكتروني لتأكيد السداد وإبراء الذمة و تقوم الوحدة بتسجيل بيانات أورنيك (١٥) الإلكتروني الذي تم إصداره علي النظام المركزي.

## إلغاء و تعديل وشطب المعلومات :

وفي حالة إلغاء إيصال مصدر يتم ذلك وفق نموذج الإلغاء المعد بواسطة النظام المركزي وموافقة المشرف علي الإلغاء فورا واجازت اللائحة للمشرف اتخاذ قرار الموافقة أو الرفض علي إلغاء إيصال (١٥) الإلكتروني وفق النموذج المعد لذلك فورا داخل النظام حتي يتم حذفه من جملة المبالغ المحصلة وتمكين المتحصل من توريد المبالغ المتحصلة الصحيحة والزمّت اللائحة المشرف باصدار تقرير بالايصالات الملغاة.

ونصت اللائحة فى البند ١٦ الفصل الثالث فى مجال الاحتفاظ بالنسخ الإلكترونية للملفات وإجراءات حذفها انه لا يجوز للمستخدمين إزالة أو حذف الملفات الا بعد مضي مدة لا تقل عن خمس سنوات تبدأ من نهاية السنة الأخيرة لإصدارها ما لم يصدر من الوزير ترخيص بإزالة أو حذف قبل مضي المدة وذلك بعد التأكد من مراجعتها بواسطة ديوان المراجعة القومي والرد علي مناقضاته.

رؤية قانونية في

نظام الخزانة الموحدة و التحصيل الإلكتروني

ورقة حول الإصلاحات في

قانون الاجراءات المالية و المحاسبية لسنة ٢٠٠٧م

4

د. سامي عبد الحليم سعيد

٢٠١٥م

وأجازت اللائحة حذف النسخ الإلكترونية للملفات التي روجعت بواسطة ديوان المراجعة القومي ، على أن يصدر قرار بحذفها من لجنة تشكل لذلك لغرض يمثل فيه ديوان الحسابات وديوان المراجعة القومي والمركز القومي للمعلومات ومركز المعلومات بالوزارة والوحدة المختصة.

### واجبات المتحصل:

وتعرضت اللائحة فى الفصل الرابع لواجبات المتحصل ومراقبة سير عملية التحصيل وتحديد السقوفات و العقوبات . وفى مجال مراقبة سير عملية التحصيل نصت على ان يقوم الديوان بحملات تفتيش دورية خلال السنة لجميع الوحدات للتأكد من سلامة سير عمليات التحصيل الإلكتروني الحكومية وانها تتم وفقا للوائح والضوابط المنظمة للتحصيل بواسطة ايصال ١٥ الإلكتروني .

وفى مجال العقوبات نصت اللائحة ان كل من يخالف أحكام هذه اللائحة يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها فى قانون الاجراءات المالية والمحاسبية لسنة ٢٠٠٧م والقانون الجنائى لسنة ١٩٩١م او أى قانون يحل محله حسبما يقتضى الحال .

ثانيا: قانون الاجراءات المالية و المحاسبية:

صدر قانون الاجراءات المالية و المحاسبية فى يوليو من سنة ٢٠٠٧م ، أى قبل وقت طويل من اعتماد نظام الخزانة الموحدة و التحصيل الإلكتروني. و بالتالى من الواضح ان القانون لا يستوعب هذا التطور فى نظام التحصيل الحكومي.

### إنشاء الإدارة العامة للتحصيل الإلكتروني:

من الملاحظ، انه بعد اعتماد نظام الدفع الإلكتروني، تنتقل مسئولية الوحدات الحكومية فى تسيير الأموال العامة، فباتباع نظام الخزانة الموحدة تختفى مسئولية الوزارات فى حفظ الأموال العامة، كما تنتهى حركة التوقعات و التصديقات التي كانت متبعة فباتالى، اصبح الموظف المتحصل مرتبط باجراءات مباشرة مع الادارة العامة للتحصيل الإلكتروني الحكومي برئاسة ديوان الحسابات بوزارة المالية، وهنا تكمن فكرة الخزانة الموحدة. بالتالى على قانون الاجراءات المالية و المحاسبية ان يستوعب فكرة إنشاء الادارة العامة للتحصيل الإلكتروني، التي هي فى الاساس غير موجودة فى القانون، و أتت اللائحة و نظمت أمراً لم يكن من ضمن إتجاهات القانون.

كما ان نظام التحصيل الإلكتروني قد فتح المجال على الحكومة للتعاطي مع تحولات سريعة قد تحدث فى المستقبل فيما يخص نظام التحصيل، لا سيما ان نظام الدفع الإلكتروني المباشر قد يلغى تماما نظام الدفع النقدي المباشر ويعتمد نظام التحويلات

رؤية قانونية في

نظام الخزانة الموحدة و التحصيل الإلكتروني

ورثة حول الإصلاحات في

قانون الاجراءات المالية و المحاسبية لسنة ٢٠٠٧م

5

د. سامي عبد الحليم سعيد

٢٠١٥م

عبر الكروت النقدية فبالتالي تنتهي العديد من اللوائح المالية التي تصدرها الوزارات و الصناديق و المؤسسات الحكومية لتيسير الاجراءات المالية و المحاسبية الخاصة بها. و الوضع بصورته تلك يستلزم الحد من استخدام اللوائح الخاصة بالمؤسسات و ان تظل كافة المعايير موحدة بما ينسجم من النظام المالي الجديد.

### ضبط الإنفاق الحكومي :

اما بخصوص انفاق الاموال المخصصة لكل مستوى من مستويات الحكم حسبما فصلته المادة ٢٢ من قانون الاجراءات المالية و المحاسبية فانه يظل الحوجة كبيرة في ان تلتزم كل مستويات الحكم بالإجراءات و المعايير المحاسبية المعتمدة و المساءلة المالية ، للتأكد من تخصيص و إنفاق الأموال العامة وفقاً للموازنة المخصصة لمستوى الحكم المعين . و تلك مشكلة عجز القانون عن معالجتها في ظل اورنيك ١٥ الورقي و ظلت كما هي الا ان جاء نظام التحصيل الالكتروني، لقد اكدت التجربة ان مسألة الانفاق الحكومي في غير مقتضيات المصلحة العامة كان بابا سهلا للفساد و تحويل الاموال لغير أغراضها .

### إيداع الحسابات الختامية و دور ديوان المراجعة القومي :

و نصت الفقرة الثالثة من المادة ٢٢ على ان تكون الوزارة معنية في مسك حسابات منتظمة و دفاتر ختامية يتم رفعها لديوان المراجعة القومي، خلال مدة زمنية حددها المادة بخلال ستة اشهر. كما نصت على ان تقفل الوحدات الحكومية حساباتها الشهرية و ترفعها الى الوزارات التابعة لها في موعد لا يتعدى اليوم الخامس عشر من الشهر التالي، كما تلتزم بقفل و ارسال حساباتها الختامية في موعد لا يتعدى التسعين يوماً من نهاية السنة المالية.

في خصوص ايداع الحسابات ، من المهم اجراء تعديلات في قانون المراجعة العامة القومي بحيث يمكنه من الاطلاع المباشر على كل الحسابات في اي وقت، من خلال ربطه مباشرة بالنظام الالكتروني للخزانة الموحدة و ان يتم تمكينه من وسائل الدخول المباشر للحسابات العمومية، و بالتالي ليس من المهم في نظام المراجعة الحديث ان تكون هناك توارخ معينة حتى يباشر المراجع القومي عملية المراقبة. ان تلك الطريقة تمكن المراجع القومي من التواصل مع الوزارات و الوحدات الحكومية بصورة يومية.

ومن المهم الاشارة ايضاً ان نظام التحصيل الالكتروني يجعل عملية الرقابة على الايرادات مسألة مركزية، على عكس ما كان عليه الحال في ظل النظام السابق. فنظام الخزانة الموحد يجعل كل الايرادات تصب في خزانة واحدة و ايضا يسهم النظام في بيان طبيعة الموارد و مصادرها و توارخ تحصيلها. و بالقليل من الاجراءات القانونية المواكبة للتطور التقني في مجال الدفع الالكتروني، يكون بمقدور النظام ان يعتمد نظام التصديقات و التوقعيات الالكترونية و ايضا ايداع المستندات بصورة الكترونية،

رؤية قانونية في

نظام الخزانة الموحدة و التحصيل الالكتروني

ورقة حول الإصلاحات في

قانون الاجراءات المالية و المحاسبية لسنة ٢٠٠٧م

6

د. سامي عبد الحليم سعيد

٢٠١٥م

و بالتالي من السهل على ديوان المراجعة ان يطلع على كل تلك الاجراءات و مراجعتها دون ان يستلزم منه الحضور المادي في تلك المؤسسات. و بالتالي يجب على المشرع ان يقوم باصلاحات في قانون ديوان المراجعة بحيث يؤهله من استيعاب التطور الجديد في نظام الخزانة الموحدة.

### **مسؤولية الوزارات في التدقيق:**

نصت أيضا الفقرة الثالثة من أحكام المادة ٢٢ ، على عدد من المسؤوليات للوزارات التي تم تحديدها تاسيساً على النظام المالي القديم، حسبما يلي:

#### **الفقرة ب:**

مراقبة المعاملات المالية والنقدية والعينية والمصرفية والتأكد من تحقيقها للنظم والضوابط الموضوعة للموارد والالتزامات والأصول.

و في مناقشة تلك الفقرة يمكن القول انه، بدخول نظام الخزانة الموحدة حيز التطبيق يكون من الاجدى ان تكون المراقبة مركزية لكافة المعاملات، من خلال ادارة التحصيل الالكتروني في وزارة المالية الاتحادية من خلال اعتماد نظام الالكتروني يجعل امر الرقابة المركزية ممكنا و سهلا من خلال تشييط مبدأ الشفافية، و بالتالي يسقط العبء عن وزارات المالية وربما لن يبقى منه الا الامر الخاص بالامور المالية الداخلية للوزارة.

#### **الفقرة ج:**

الموافقة على إصدار النماذج المالية ذات القيمة وغير ذات القيمة وتحدد اللوائح طريقة طباعتها واستلامها وحفظها وصرفها واستخدامها.

ان الفقرة ج لم تعد ضرورية، فاصدار الارانيك المالية تم الغائها تماما في نظام الخزانة الموحد و بالتالي ليس من الحكمة في شئ الابقاء على مسؤولية اصدار الارانيك المالية لدى وزارة المالية. ان اصدار مثل تلك السندات سيكون بمثابة جريمة جنائية و بالتالي اصدارها يجب ان يكون بموجب تشريع من البرلمان.

رؤية قانونية في

نظام الخزانة الموحدة و التحصيل الالكتروني

ورقة حول الإصلاحات في

قانون الاجراءات المالية و المحاسبية لسنة ٢٠٠٧م

د. سامي عبد الحليم سعيد

٢٠١٥م



#### الفقرة د :

نصت الفقرة د من المادة ٢٢ على ان لوزارة المالية المعنية ان تضع أسس المراجعة الداخلية في جميع أجهزة الدولة في المستوى المعني ، تلك الفقرة لا غبار عليها في ظل النظام القديم . ان وضع اسس المراجعة يجب ان يراعي التطور الجديد في نظام الخزانة و ان يستوعب اي تطورات متوقعة فاساليب المراجعة الداخلية من خلال مسك الدفاتر و التصديقات المكتوبة يختلف عن ما هو سائد الان في عالم التحصيلات الالكترونية للمال العام.

#### الفقرة هـ :

المصادقة على إنشاء إدارات وأقسام الحسابات بأجهزة الدولة وتحديد هياكلها ومستويات وظائفها . لان نظام الخزانة الموحدة يجعل من كل الوحدات الحكومية رافد للخزانة العامة بصورة الالكترونية فان الفقرة موضوع النقاش يجب ان تستوعب الصلة اليومية بين مدراء الحسابات في الوحدات الحكومية بوزارة المالية فحين تنشئ وزارة المالية ادارات و هياكل مالية في الوزارات يجب ان تستوعب نسق التواصل اليومي في نظام الخزانة الموحدة بين وزارة المالية و تلك الادارات و الاقسام

#### الجرائم والعقوبات :

نصت المادة ٢٩ على عدد من الجرائم المالية و نصت ايضا على عدد من العقوبات وفي واقع الامر كانت الافعال المصنفة على انها جرائم مالية كانت محدودة للغاية، و لا تشمل كافة انواع التصرفات الغير قانونية الماسة بالمال العام. و كانت العقوبات المقررة لتلك الافعال كبيرة نسبيا و رادعة. و حتى تتمكن من التوصية بتعديلات موضوعية في جانب الجرائم و العقوبات، نستعرض المواد الخاصة بتلك الجرائم و العقوبات:

نصت الفقرة الاولى من المادة ٢٩ على انه يعتبر مرتكباً جريمة كل شخص يخالف أحكام هذا القانون أو اللوائح الصادرة بموجبه ويعاقب بالسجن لمدة لا تجاوز عشر سنوات أو بالغرامة أو بالعقوبتين معاً وذلك مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد يكون عرضة لها وفقاً لأحكام أي قانون آخر

و نصت الفقرة الثانية من نفس المادة على انه يعاقب بنفس العقوبة من يقوم بتبيد المال العام باي من الواجه التالية:

- الصرف على غير الواجهة المحددة للصرف او غير المعقول او باهمال
- التأخير غير المبرر في توريد المتحصلات لخزائن و مصارف اجهزة الدولة
- مخالفة احكام المادة التاسعة / الخاصة بنقل و تحويل الاعتمادات

#### رؤية قانونية في

#### نظام الخزانة الموحدة و التحصيل الالكتروني

#### ورثة حول الإصلاحات في

#### قانون الاجراءات المالية و المحاسبية لسنة ٢٠٠٧م

د. سامي عبد الحلیم سعيد

٢٠١٥م

بالنظر لمجمل تلك الجرائم و العقوبات نجد ان القانون لم يكتل يتوقع انشاء نظام مالي الكتروني للدولة كما انه لم يكن يتوقع ان تدخل الجريمة الالكترونية في التعاملات و التصرفات المالية الحكومية، فجريمة تدمير مستندات الكترونية او اختراق حسابات حكومية بواسطة موظف غير مختص، و ما شابه تلك الافعال كلها اصبحت جرائم ممارسة داخل النظام المالي الحكومي. و بخلاف النظر في مسألة التطور التقني الجديد في نظام الخزانة الموحدة فالملاحظ انه حتى تلك الافعال المدرجة في القانون كجرائم و ما يوازيها من عقوبات ظلت موجودة بينما الفساد الاداري و المالي ظل يستشري بينما يقف القانون عاجز. ان التحول الى نظام الخزانة الموحدة لا يحمي المال العام من النهب و الفساد و الانحراف بالتخصيصات المالية، و ان كان سيقبل من حدوث مثل تلك التصرفات، و لكن من المهم تفعيل مبدأ سيادة حكم القانون و تطبيق القانون على الكافة بدون تمييز. بعد اجازة نظام التحصيل الالكتروني ما زالت العديد من الصناديق لم تدمج في نظام الخزانة الموحدة و بالتالي لا يمكن الادعاء بان النظام الجديد قد حارب مسألة التجنيب و بحسب تصريحات لمسؤولين رفيعين في وزارة المالية ان أهم الموارد ما زالت بعيدة عن الخزينة الموحدة و من بينها الاموال المرتبطة بالصناديق. مسألة حماية المال العام يجب ان تكون مبدأ عام، و ان تسود مبادئ موحدة في شأن الامور المحاسبية و الرقابة على المال العام.



رؤية قانونية في  
نظام الخزانة الموحدة و التحصيل الالكتروني  
ورثة حول الإصلاحات في  
قانون الاجراءات المالية و المحاسبية لسنة ٢٠٠٧م

د. سامي عبد الحليم سعيد  
٢٠١٥م

## التوصيات:

ان إجراء تعديل في نظام التحصيل الحكومي، باتباع نظام الخزانة الموحدة و التحصيل الالكتروني، كان يستلزم اجراء تعديلات تشريعية شاملة، بما يضمن تطبيق النظام الجديد دون تأثير كبير على نظام مالية الدولة.

ان اصدار لائحة بواسطة وزير المالية الإتحادي، لأستيعاب موضوع التحصيل الالكتروني، جاء مبتوراً، و غير مؤسس على إطار قانوني سليم، فلا يعقل ان ان ينجز الوزير لوائح لتنظم امور لم يناقشها القانون، فالمعلوم ان اللائحة تفصل ما جاء في القانون، و تسهل تطبيق القانون في الواقع العملي داخل الوزارة او في نطاق انشطتها الواسعة. فبالتالي ناقشت الورقة في كل فقراتها مقترحات باصلاحات ضرورية في قانون الإجراءات المالية و المحاسبية ليتواءم مع التطور الجديد في وزارة المالية.

ان المقترحات بالاصلاحات التشريعية لا تتوقف في ما اشارت اليه الورقة في قانون الاجراءات المالية و المحاسبية لسنة ٢٠٠٧ و انما بالضرورة أن يشمل لائحة الاجراءات المالية و المحاسبية لسنة ٢٠١١، و يتجاوزها الى ضرورة اجراء اصلاحات جوهرية في كل القوانين التي تنظم مالية الدولة، من بين تلك القوانين قانون ديوان المراجعة القومي لسنة ٢٠١٥ و قانون المراجعة الداخلية لاجهزة الدولة لسنة ٢٠١٠ ( ولائحته لسنة ٢٠١١ ) و قانون الشراء و التعاقد و التخلص من الفائض لسنة ٢٠١٠ ( و لآئحته لسنة ٢٠١١ ) فضلاً عن قانون الثراء الحرام و المشبوه لسنة ١٩٨٩ و قانون الاجراءات الجنائية و القانون الجنائي لسنة ١٩٩١. تلك التعديلات يجب ان تستوعب حاضر و مستقبل فكرة الخزانة الموحدة.

رؤية قانونية في

نظام الخزانة الموحدة و التحصيل الالكتروني

ورقة حول الإصلاحات في

قانون الاجراءات المالية و المحاسبية لسنة ٢٠٠٧ م

د. سامي عبد الحليم سعيد

٢٠١٥ م

## المراجع:

- قانون الاجراءات المالية و المحاسبية لسنة ٢٠٠٧
- لأئحة الاجراءات المالية و المحاسبية لسنة ٢٠١١
- قانون ديوان المراجعة القومي لسنة ٢٠١٥
- قانون المراجعة الداخلية لاجهزة الدولة لسنة ٢٠١٠
- قانون الشراء و التعاقد و التخلص من الفائض لسنة ٢٠١٠
- قانون الثراء الحرام و المشبوه لسنة ١٩٨٩
- قانون الاجراءات الجنائية و القانون الجنائي لسنة ١٩٩١
- لأئحة التحصيل الالكتروني لسنة ٢٠١٥

---

رؤية قانونية في  
نظام الخزينة الموحدة و التحصيل الالكتروني  
ورقة حول الإصلاحات في  
قانون الاجراءات المالية و المحاسبية لسنة ٢٠٠٧م

د. سامي عبد الحليم سعيد  
٢٠١٥م

---



## المؤلف د. سامي عبد الحلیم سعید

حاصل على الدكتوراة في القانون الدستوري، و باحث في موضوعات الإصلاح القانوني في السودان ، له العديد من الكتب و البحوث العلمية المنشورة، محامي و أستاذ جامعي و ناشط في دعم و إسناد منظمات المجتمع المدني.  
يمكن التواصل مع المؤلف من خلال بريده الإلكتروني: [advosami@hotmail.com](mailto:advosami@hotmail.com)